قال الزرقاني اي لان الحاشية السفلي ما دونه والعليا ما فوقه وما دون الاثنين واحد وما فوقهما ثلاثة والعشرة مثلا حاشيتها السفلي تسعة والعليا احد عشر ومجموع ذلك عشرون فقد سادت العشرة نصف مجموع الحاشيتين وهذا مثال لان الحاشيتين قريبتان ومثال ما حاشيتاه بعيدتان ما اذا قلت في العشرة حاشيتها السفلي ستة والعليا اربعة عشر ومجموع ذلك عشرون فقد سادت العشرة نصف مجموع حاشيتيها البعيدتين قوله فلا يجمع بينهما اي لا على طريق الاضافة كما مثل ولا على طريق الوصفية ما لم يقصد بالوصف بيان ان المراد باسم الجنس المعدود لا الجنسية كما يدل عليه كلام الكشاف في تفسير قوله تعالى وقال الله لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد حيث قال انما جمعوا بين العدد والمعدود فيما وراء الواحد والاثنين فقالوا عندي رجال ثلاثة وافراس اربعة لان المعدود عار عن الدلالة على العدد الخاص واما رجل ورجلان وفرس وفرسان فمعدودان فيهما دلالة على العدد فلا حاجة الى ان يقال رجل واحد ورجلان اثنان فان قلت فما وجه قوله تعالى الهين اثنين قلت الاسم الحامل لمعنى الافراد والتثنية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فاذا اريدت الدلالة على ان المعني به منهما والذي يساق اليه الحديث هو العدد شفع بما يؤكده فدل به على القصد اليه والعناية به الا ترى انك لو قلت انما هو اله ولم تؤكده بواحد لم يحسن وخيل انك تثبت الالهية لا الوحدانية قوله فلا حاجة الى اخره قال الدنوشري قد يقال انه يحتاج الى ذلك اذ لا يستفاد من واحد الا انه مذكر واما كونه من جنس الرجال فلا فيحتاج الى الجمع بينهما وذكر ابن الحاجب وغيره انه لا يذكر العدد حينئذ ويقتصر على المعدود المفرد والمثنى وهذا معنى كلامهم قوله ويجوز ان يحذف الثاني المذكر قيد به لان الشيخ الامام تقي الدين السبكي يكون المعدود لفظ ايام كما في الحديث وقد بينا ذلك في حواشي الفاكهي قوله والى ذلك اشار الناظم بقوله

الهين اثنين صح

ثلاثة

ثلاثة الى اخره قال الزرقاني ظاهره الى جميع ما تقدم مع ان الحكم الثاني لا يفيده كلام الناظم بخلاف الاول فانه يفيده باعتبار المنطوق والمفهوم فصل قوله وهو ما يفرق بينه وبين مفرده بالتاء غالبا اي اما بكون الثاني المفرد نحو بقر وبقرة او بكونها في اسم الجنس نحو كماة وكمء ومن غير الغالب انه يفرق بينه وبين مفرده بياء النسب نحو روم ورومي قوله وليس له مفرد من لفظه غالبا ومن غير الغالب ركب فان له مفردا من لفظه وهو راكب قوله ولا يضاف هنا الجمع الى اخره قال الدنوشري تسمية ذلك جمعا فيه نظر قوله مميزا اسمي هو الجنس والجمع قال الدنوشري اضافة مميز الى ما بعده بيانية وقال بعض الفضلاء صوابه المميز من اسمي الجنس والجمع قال فتامل وما نقلناه اولى قوله كان خصيصه الخ قال التمثيل به لما نحن فيه فيه نظر ظاهر اذ الكلام في الثلاثة والعشرة لا فيما هو اعم من ذلك وقال ورايت في بعض كتب اللغة كان خصيصه من التهدل مكان التدلدل ويروى سحق جراب وكان حقه ان يقول حنظلتان وخص العجوز لانها لا تستعمل الطيب حتى يكون في ظرفهما ما تتطيب به ولكنها تدخر الحنظل ونحوه من الادوية عيني قوله خفض باضافة الى اخره قال الدنوشري ظاهره انه لا يجر بمن فلا يقال عندي عشرة من العبيد وهو ممنوع قوله لانك تقول غنم كثير بالتذكير تبع صاحب الصحاح وفي المصباح انه يجوز في غنم تذكير ضميره وتانيثه قوله وحاصل ما ذكره من امثلة اسم الجنس الخ هذا يخالف ما اسلفه في باب الكلام اطلاق ان الافصح في اسم الجنس التذكير كما نبهنا عليه هناك ثم ما اقتضاه كلامهم من ان الغنم مذكر يخالف ما اقتضاه كلام ابن المصنف والصحاح من انه مونث فانظر حاشية الا الغنم ويدل لتانيثه ردها في تصغيره كما في الحديث ورجل في شعفة له غنيمة الى اخره قوله لحكم حكم المذكر الخ قال الدنوشري فيه نظر لان نسوة اسم جمع وحكمه حكم المونث فيقال ثلاث نسوة بتذكير العدد قوله والتذكير والتانيث يعتبران مع الجمع بحال مفرده الخ

Copyright © King Saud University